استقصاء الأمم المتحدة الثالث عشر للحكومات بشأن السكان والتنمية

الوحدة المتعلقة بالهجرة الدولية

تتضمن هذه الوحدة أسئلة بشأن السياسات والبرامج والاستراتيجيات الحكومية المتعلقة بالهجرة الدولية. وثمة حاجة إلى الردود على الأسئلة الواردة في هذه الوحدة من أجل الرصد العالمي لمؤشر أهداف التنمية المستدامة 10-7-2 بشأن السياسات الرامية إلى تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، فضلا عن تقييم تصدي سياسات الهجرة لجائحة كوفيد-19.

ويعرّف المهاجر الدولي بأنه أي شخص يغيّر بلد إقامته المعتادة لمدة لا تقل عن سنة (12 شهرا). ولا يعتبر الزوار لمدد قصيرة مثل السياح والمسافرين من رجال الأعمال والطلاب المشمولين ببرامج التبادل والفئات ذات الصلة من المهاجرين الدوليين في هذا السياق.

يرجى تحديد المكتب المسؤول عن تنسيق الردود على هذه الوحدة، وإدراج معلومات عن سبل الاتصال بالمسؤول الذي قام بملء هذه الوحدة.

*البلد:			
*المكتب:			
الاسم:		مسمى الوظيفة/ المنصب:	
*البريد الإلكتروني:		الهاتف:	
العنوان البريدي:			

*حقل الزامي

يرجى إعادة الوحدة المملوءة من الاستقصاء مع أي مرفقات باستخدام معلومات الاتصال التالية:

البريد الإلكتروني:	poppolicy@un.org	الهاتف:	+1-917-367-4632 / 2366
العنوان البريدي:	POPULATION DIVISION DEPARTMENT OF ECONOMIC AND SOCIAL AFFAIRS TWO UNITED NATIONS PLAZA, DC2-1950 NEW YORK, NY 10017, USA		

ويمكن أيضا ملء هذه الوحدة من الاستقصاء وتقديمها على الوقع الشبكي:

https://icts-surveys.unog.ch/index.php/48691?newtest=Y&lang=ar

1 – هل لدى الحكومة أي من المؤسسات أو السياسات أو الاستراتيجيات التالية لتنظيم الهجرة إلى الداخل أو إلى الخارج؟

التدبير	نعم	لا
(أ) وكالة حكومية مخصصة[1] لتنفيذ السياسة الوطنية للهجرة	○	○
(ب) سياسة أو استراتيجية وطنية لمسارات الهجرة النظامية، بما في ذلك هجرة اليد العاملة	○	○
(ج) سياسة أو استراتيجية وطنية لتعزيز شمول المهاجرين أو إدماجهم[2]	○	○
(د) آليات رسمية[3] للتأكد من أن سياسة الهجرة تراعي المنظور الجنساني[4]	○	○
(هـ) آلية لضمان أن تسترشد سياسة الهجرة ببيانات مصنفة على نحو سليم[5]	○	○

2 – هل تتعامل الحكومة مع الهجرة النظامية أو غير النظامية[6] عن طريق أي من التدابير التالية؟

التدبير	نعم	لا
(أ) نظام لرصد حالات تجاوز المدة المحددة في التأشيرة[7]	○	○
(ب) ضوابط الإذن السابق للوصول	○	○
(ج) أحكام[8] متعلقة بالقصر غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم[9]	○	○

(1) تشير الوكالة الحكومية المخصصة إما إلى كيان حكومي منفصل، مثل وزارة، أو كيان، مثل إدارة أو وحدة، داخل وكالة حكومية أكبر.

(2) يشير الإدماج إلى عملية ذات اتجاهين للتكيف المتبادل بين المهاجرين والمجتمعات التي يعيشون فيها، حيث يتم إدماج المهاجرين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للمجتمع المحلي المستقبل. وهو ينطوي على مجموعة من الحقوق والمسؤوليات المشتركة للمهاجرين والمجتمعات المحلية، ويتضمن مفاهيم أخرى ذات صلة مثل الشمول الاجتماعي والتماسك الاجتماعي.

(3) تشير الآلية الرسمية إلى أي حكم مؤسسي أو قانوني للجنة استشارية أو مجلس أو منتدى أو هيئة مماثلة معينة لخدمة الغرض المحدد أو مكلفة بذلك.

(4) تكفل السياسات المراعية للمنظور الجنساني احترام حقوق الإنسان للنساء والرجال والفتيات والفتيان في جميع مراحل الهجرة، وفهم احتياجاتهم المحددة وتلبيتها على النحو السليم، وتمكينهم باعتبارهم عوامل للتغيير.

(5) يمكن تصنيف البيانات حسب العمر، والجنس، والوضع من حيث الهجرة، والموقع الجغرافي، والدخل، والمستوى التعليمي، وغير ذلك من الخصائص ذات الصلة.

(6) تشير الهجرة غير القانونية إلى حركة الأشخاص التي تحدث خارج نطاق القوانين أو اللوائح أو الاتفاقات الدولية التي تنظم الدخول إلى دولة المنشأ أو العبور أو المقصد أو الخروج منها.

(7) تشير عبارة "تجاوز المدة المحددة في التأشيرة" إلى البقاء في بلد معين بعد انتهاء الفترة المسموح بها.

(8) يمكن أن تشمل هذه الأحكام إجراءات متخصصة لتحديد هوية الأطفال وإحالتهم ورعايتهم وجمع شمل الأسر؛ والمساعدة القانونية؛ وإجراءات محددة للتأشيرة واللجوء.

(9) القصر غير المصحوبين هم الأطفال المنفصلون عن كلا الأبوين وعن أقربائهم الآخرين، والذين لا يقوم على رعايتهم راشد مسؤول بحكم القانون أو العرف عن القيام بذلك. والأطفال المنفصلون عن ذويهم هم الأطفال المنفصلون عن كلا الأبوين، أو عن الشخص الذي كان مسؤولاً من قبل عن رعايتهم الأولية سواء بموجب القانون أو العرف، ولكن دون أن يكونوا بالضرورة منفصلين عن أقربائهم الآخرين.

(د) حملات المعلومات والتوعية المتعلقة بالهجرة[10]	○	○
(هـ) استراتيجيات رسمية للتصدي للاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين[11]	○	○

3 – هل تتخذ الحكومة أيا من التدابير التالية لتعزيز التعاون فيما بين البلدان وتشجيع إشراك أصحاب المصلحة ومشاركتهم في سياسة الهجرة؟

التدبير	نعم	لا
(أ) آلية تنسيق مشتركة بين الوزارات بشأن الهجرة[12]	○	○
(ب) اتفاقات ثنائية بشأن الهجرة، بما في ذلك هجرة اليد العاملة[13]	○	○
(ج) اتفاقات إقليمية لتشجيع التنقل[14]	○	○
(د) اتفاقات التعاون مع بلدان أخرى بشأن العودة والسماح بالدخول مجددا[15]	○	○
(هـ) آليات رسمية[3] لإشراك المجتمع المدني[16] والقطاع الخاص في صياغة سياسة الهجرة[17] وتنفيذها	○	○

(10) يمكن أن تشمل هذه الحملات المواقع الشبكية الحكومية، و/أو أنشطة التوعية، و/أو الدورات التدريبية بشأن المواضيع ذات الصلة بالمرحلتين السابقة واللاحقة للوصول إلى بلدان المقصد أو بعد العودة.

(11) يمكن أن تكون هذه الاستراتيجيات منفذة في البلد نفسه و/أو بصورة مشتركة في بلدان معنية أخرى.

(12) تشير آلية التنسيق المشتركة بين الوزارات إلى ما هو قائم ومستمر وذو طابع مؤسسي من المنتديات أو المجالس أو اللجان أو الهيئات المماثلة التي يشارك فيها ما لا يقل عن وزارتين أو هيئتين حكوميتين.

(13) لكي تنطبق الإجابة بـ "نعم"، يجب أن يكون البلد طرفا في اتفاق ثنائي واحد على الأقل بشأن الهجرة مع بلد آخر.

(14) لكي تنطبق الإجابة بـ "نعم"، يجب أن يكون البلد مدرجا في اتفاق إقليمي واحد على الأقل لتشجيع تنقل اليد العاملة.

(15) لكي تنطبق الإجابة بـ "نعم"، يجب أن يكون البلد طرفا في اتفاق تعاون واحد على الأقل مع بلد آخر بشأن العودة والسماح بالدخول مجددا.

(16) يشير المجتمع المدني هنا إلى المغتربين وغيرهم من المجموعات غير الربحية التي تمثل مصالح المهاجرين.

(17) لكي تنطبق الإجابة بـ "نعم"، ينبغي أن تكون هناك آليات قائمة لإشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص على حد سواء بصورة دورية أو منتظمة.

4 – هل تكفل الحكومة لغير المواطنين المساواة في الحصول على الخدمات واستحقاقات الرعاية الاجتماعية والحقوق التالية؟[18]

الفئة	نعم[19]		لا
	بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة	لمن حصلوا على وضع الهجرة القانونية فقط	
(أ) الرعاية الصحية الأساسية و/أو في حالات الطوارئ[20]	○	○	○
(ب) التعليم العام[21]	○	○	○
(ج) الأجر المتساوي عن العمل المتساوي[22]	○	○	○
(د) الضمان الاجتماعي[23]	○	○	○
(هـ) إمكانية اللجوء إلى القضاء[24]	○	○	○

5 – هل تتخذ الحكومة أيا من التدابير التالية لتعظيم الأثر الإنمائي الإيجابي للهجرة والرفاه الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين؟

التدبير	نعم	لا
(أ) مواءمة سياسات هجرة اليد العاملة، من خلال التقييمات الدورية، مع احتياجات سوق العمل الفعلية والمتوقعة	○	○

(18) تشير المساواة إلى المساواة في المعاملة مع رعايا الدولة المعنية.

(19) يشير الوضع من حيث الهجرة إلى وضع المهاجر بموجب قانون الهجرة في بلد المقصد. وتعني عبارة "بصرف النظر عن الوضع من حيث الهجرة" المهاجرين الذين يتمتعون بوضع قانوني من حيث الهجرة وأولئك الذين هم في وضع غير قانوني. والمهاجرون الذين يتمتعون بوضع قانوني من حيث الهجرة هم الأشخاص الذين ينتقلون أو انتقلوا عبر حدود دولية ويؤذن لهم بالدخول إلى دولة معينة أو البقاء فيها عملا بأحكام قانون تلك الدولة والاتفاقات الدولية التي تكون تلك الدولة طرفا فيها.

(20) تشير الرعاية الصحية الأساسية إلى الخدمات الأساسية المتعلقة بالصحة الإنجابية وصحة الأم والوليد والطفل، والأمراض المعدية، والأمراض غير المعدية، فضلا عن القدرة على تقديم الخدمات وإمكانية الحصول عليها. وتشير الرعاية الصحية في حالات الطوارئ إلى أي رعاية طبية مطلوبة على وجه السرعة للحفاظ على حياة شخص أو تجنب إلحاق ضرر بصحته لا يمكن إصلاحه.

(21) يشير التعليم العام إلى الحضانات والمدارس الابتدائية والمدارس الثانوية العامة.

(22) يشير إلى المساواة في دفع المرتبات والاستحقاقات إلى جميع من يقومون بنفس العمل في نفس مكان العمل، بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة أو غير ذلك من الخصائص.

(23) تشمل برامج الضمان الاجتماعي نظم المعاشات التقاعدية القائمة على الاشتراكات وغير القائمة عليها (في حالات الشيخوخة، والورثة، والعجز)، والتأمين ضد البطالة، والتأمين الصحي، وتعويضات العمال، واستحقاقات المرض، والمساعدة الاجتماعية الأساسية.

(24) تشمل إمكانية اللجوء إلى القضاء: المشورة والمساعدة والتمثيل القانونية للأشخاص المحتجزين أو المتهمين بارتكاب جريمة (بما في ذلك عدم فرض أي تكاليف على من لا يملكون وسائل مالية كافية)؛ والحصول على المعلومات القانونية؛ والحصول على الخدمات الأخرى المقدمة من خلال آليات بديلة لتسوية المنازعات، والترجمة الشفوية (لمن لا يفهم اللغة المستعملة في الإجراءات أمام المحكمة أو لا يتكلم بها).

(ب) تيسير إمكانية نقل استحقاقات الضمان الاجتماعي[25]	○	○
(ج) تيسير الاعتراف بالمهارات والمؤهلات المكتسبة في الخارج[26]	○	○
(د) تيسير أو تشجيع تدفق التحويلات المالية[27]	○	○
(هـ) تشجيع التوظيف العادل والمراعي للاعتبارات الأخلاقية للعمال المهاجرين[28]	○	○

6 – هل تتخذ الحكومة أيا من التدابير التالية للاستجابة للاجئين وغيرهم من الأشخاص المشردين قسرا عبر الحدود الدولية؟

التدبير	نعم	لا
(أ) نظام لاستقبال وتسجيل وتحديد الأشخاص الذين أجبروا على الفرار عبر الحدود الدولية	○	○
(ب) خطط طوارئ[29] للسكان المشردين[30] من حيث توفير الاحتياجات الأساسية مثل الغذاء والصرف الصحي والتعليم والرعاية الطبية	○	○
(ج) تدابير محددة من أجل تقديم المساعدة إلى المواطنين المقيمين في الخارج في البلدان التي تمر بأزمات أو حالات ما بعد الأزمات	○	○
(د) استراتيجية وطنية للحد من مخاطر الكوارث تتضمن أحكاما محددة من أجل التصدي لآثار الكوارث المؤدية إلى التشرد[31]	○	○
(هـ) منح الإذن بالإقامة المؤقتة أو الحماية المؤقتة للأشخاص المشردين قسرا عبر الحدود الدولية والعاجزين عن العودة	○	○

(25) لكي تنطبق الإجابة بـــ "نعم"، يجب أن يكون البلد طرفا في اتفاق مع بلد آخر واحد على الأقل بشأن إمكانية نقل نوع واحد على الأقل من استحقاقات الضمان الاجتماعي.

(26) لكي تنطبق الإجابة بـــ "نعم"، يجب أن يكون البلد قد وضع معايير رسمية (اعتماد) للاعتراف بالمؤهلات الأجنبية (الشهادات، والمهارات، والكفاءات) المكتسبة في الخارج.

(27) لكي تنطبق الإجابة بـــ "نعم"، يجب أن يكون هناك برنامج حكومي واحد على الأقل يجري تنفيذه في الوقت الراهن للقيام بما يلي: خفض تكاليف معاملات التحويلات؛ وزيادة توافر خدمات تحويل الأموال؛ وتحسين الظروف التي تُرسل فيها التحويلات المالية؛ ودعم الإلمام بالأمور المالية والشمول المالي بحيث تُستخدم التحويلات المالية على نحو أفضل.

(28) يستلزم تشجيع التوظيف العادل والمراعي للاعتبارات الأخلاقية مكافحة ممارسات التوظيف التعسفية والاحتيالية، بما في ذلك: الخداع حول طبيعة وظروف العمل؛ والاحتفاظ بجوازات السفر؛ والخصومات غير القانونية من الأجور؛ والاسترقاق على أساس الدين المرتبط بسداد رسوم التوظيف؛ وتهديد العمال إذا أرادوا أن يتركوا أرباب العمل؛ وبث المخاوف من الطرد لاحقا. ولكي تنطبق الإجابة بـــ "نعم"، يجب أن يكون هناك برنامج حكومي واحد على الأقل يجري تنفيذه في الوقت الراهن، يركز على العمال المهاجرين في البلد المضيف أو مواطني البلد العاملين في الخارج (العمال في الخارج).

(29) لكي تنطبق الإجابة بـ "نعم"، يجب أن يكون للبلد خطة لتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المشردين عبر الحدود الدولية من بلدان أخرى، وذلك من خلال الترتيبات الكافية والملائمة.

(30) يشير مصطلح "السكان المشردين" هنا إلى الأشخاص الذين فروا عبر الحدود الدولية، وليس الأشخاص المشردين داخليا.

(31) لكي تنطبق الإجابة بـــ "نعم"، يجب أن يكون البلد قد وضع استراتيجية للتصدي للأزمات في البلد نفسه، بما في ذلك احتمال تشرد السكان عبر الحدود الدولية إلى بلدان أخرى، وتخفيف المخاطر المرتبطة بهذه الأزمات.

7 – هل اتخذت الحكومة أيا من تدابير السياسة العامة التالية للتصدي لجائحة كوفيد–19؟

التدبير	نعم		لا
	مؤقتا، وتم رفعه بالفعل	لا يزال نافذا[32]	
(أ) قيود مفروضة على السفر (عمليات حظر السفر أو إغلاقِ الحدود)	○	○	○
(ب) تعليق خدمات التأشيرات (تجهيز الطلبات أو إصدار التأشيرات)	○	○	○
(ج) تعليق تجهيز طلبات ملتمسي اللجوء	○	○	○
(د) تمديد تصـــاريح الإقامة أو العمل للمهاجرين الموجودين بالفعل في البلد المضيف	○	○	○
(هـ) برامج خاصـــة لتيســـير الاحتفاظ بالعمال المهاجرين أو دخولهم في قطاعات الخدمات الأساسية[33]	○	○	○
(و) توفير إمكانية الوصـول إلى الاختبارات والعلاجات المتعلقة بكوفيد–19، بغض النظر عن الوضع من حيث الهجرة	○	○	○
(ز) أخر	○	○	○

8 – إذا كانت الإجابة بنعم على س .7 ز ، يرجى تحديد التدبير "الآخر"

9 – يرجى تقديم أية تعليقات ومعلومات إضافية، بما في ذلك أي مراجع أو روابط تحيل إلى وثائق السياسات ذات الصلة.

- نهاية الوحدة -

(32) في وقت الإجابة على أسئلة هذا الاستبيان.

(33) القطاعات مثل الرعاية الصحية، والزراعة، وإنتاج الأغذية وتوزيعها.